

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥١٢ لسنة ٢٠٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون هيئة قضايا الدولة الصادر بالقانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليادائرة الثانية موضوع فى الطعن رقم ١٧٧١٢

لسنة ٦١ ق.ع بجلسة ٢٠١٩/١٩ :

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة قضايا الدولة بجلسة ٤/٥/٢٠٢٠ :

وعلى ما عرضه وزير العدل :

قرر :

(المادة الأولى)

يُعدل تاريخ أقدمية السيد / محمد جابر محمد سليمان - المستشار المساعد من الفتنة (أ) بهيئة قضايا الدولة ، داخل درجة مستشار مساعد من الفتنة (ب) بالهيئة ، لتكون اعتباراً من ٢٠١٤/٨/١٠ ، تاريخ صدور قرار رئيس جمهورية رقم ٢٥٢ لسنة ٢٠١٤ المقضى بإلغائه ، على أن يكون تاليًا للسيد / أحمد حافظ أحمد نصر ، وسابقاً على السيد / محمد عبد الستار عطية حسن «المستشارين المساعدين من الفتنة (ب) بالهيئة» آنذاك .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ المحرم سنة ١٤٤٢ هـ

(الموافق ١٢ سبتمبر سنة ٢٠٢٠ م) .

عبد الفتاح السيسي